

GOV/2025/38
12 حزيران/يونيه 2025

مجلس المحافظين

عربي
الأصل: الإنكليزية

نسخة مخصصة للاستخدام الرسمي فقط

البند 6(و) من جدول الأعمال المعتمد
(الوثيقة GOV/2025/36)

اتفاق الضمانات المعقود بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية مع جمهورية إيران الإسلامية

قرار اعتمد يوم 12 حزيران/يونيه 2025 خلال الجلسة 1769

إن مجلس المحافظين،

(أ) إذ يشيد بالجهود المهنية والمستقلة والمحيدة التي يواصل بذلها المدير العام للوكالة والأمانة، بما في ذلك المفتشون التابعون لها، من أجل تنفيذ اتفاق الضمانات المعقود مع إيران بموجب معاهدة عدم الانتشار ومن أجل تسوية المسائل العالقة المتعلقة بالضمانات في إيران،

(ب) وإذ يؤكد أهمية دور الوكالة الأساسي والمستقل في التحقق من امتثال إيران لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات بموجب معاهدة عدم الانتشار،

(ج) وإذ يشدد على الطبيعة الحتمية لامتنال إيران لالتزاماتها المتعلقة بالضمانات وأهمية أن تتعاون إيران تعاوناً كاملاً وفي الوقت المناسب مع الوكالة بغية توضيح وتسوية المسائل التي لم تزل عالقة منذ أمد طويل فيما يتصل بالضمانات، والمبينة بالتفصيل في تقرير المدير العام الوارد في الوثيقة GOV/2025/25 وفي عدة تقارير سابقة،

(د) وإذ يذّكر بقرار مجلس المحافظين المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2020 والوارد في الوثيقة GOV/2020/34، وقراره المؤرخ 8 حزيران/يونيه 2022 والوارد في الوثيقة GOV/2022/34، وقراره المؤرخ 17 تشرين الثاني/نوفمبر 2022 والوارد في الوثيقة GOV/2022/70، وقراره المؤرخ 5 حزيران/يونيه 2024 والوارد في الوثيقة GOV/2024/39، وقراره المؤرخ 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2024 والوارد في الوثيقة GOV/2024/68، وهي قرارات دعا فيها إيران إلى إبداء التعاون الكامل مع الوكالة، وقرر أنه من الضروري والملح، من أجل ضمان التحقق من عدم تحريف المواد النووية، أن تقوم إيران باتخاذ إجراءات للوفاء بالتزاماتها القانونية وأن تتخذ دون إبطاء جميع الإجراءات المنصوص عليها في تلك القرارات بهدف توضيح جميع القضايا العالقة المتصلة بالضمانات،

(هـ) وإذ يأسف لأنه رغم القرارات المذكورة أعلاه الصادرة من مجلس المحافظين والفرص المتعددة التي أتاحتها المدير العام منذ عام 2019، فإن إيران أخفقت في تقديم التعاون المطلوب بموجب اتفاق الضمانات المعقود معها، مما أعاق أنشطة التحقق التي تقوم بها الوكالة، وقامت بتطهير الأماكن، وفشلت مراراً في تقديم تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية عن وجود جزيئات يورانيوم بشرية المنشأ في عدّة أماكن غير معلنة في إيران، أو في تقديم معلومات عن المكان الذي توجد فيه (أو الأماكن التي توجد فيها) حالياً المواد النووية و/أو المعدات الملوثة، وذكرت بدلاً من ذلك، بما يتناقض مع نتائج الوكالة، أنها أعلنت عن جميع المواد والأنشطة النووية المطلوب الإعلان عنها بمقتضى اتفاق الضمانات المعقود معها،

(و) وإذ يحيط علماً بالاستنتاج الذي خلص إليه المدير العام والوارد في الوثيقة GOV/2025/25 بأن إيران لم تعلن عن مواد نووية وأنشطة ذات صلة بالمجال النووي في ثلاثة أماكن غير معلنة في إيران، وهي على وجه التحديد لافيسان-شيان، وفارامين، وتورقوزآباد، وأنه نظراً إلى عدم تقديم إيران إجابات ذات مصداقية من الناحية التقنية، فإن الوكالة ليست في وضع يمكنها من تحديد ما إذا كانت المواد النووية الموجودة في هذه الأماكن غير المعلنة في إيران هي مواد استهلكت، أو تم خلطها مع مواد مُعلنة أخرى، أو ما إذا كانت لا تزال خارج نطاق الضمانات،

(ز) وإذ يلاحظ مع القلق استنتاج الوكالة بأن هذه الأماكن غير المعلنة كانت تشكّل جزءاً من برنامج منظم غير معلن كانت إيران تضطلع به حتى أوائل العقد الأول من القرن الحادي والعشرين، وأن بعض هذه الأنشطة استُخدمت فيها مواد نووية غير معلنة،

(ح) وإذ يلاحظ مع القلق الاستنتاج الذي خلصت إليه الوكالة بأن إيران كانت تحتفظ بمواد نووية غير معروفة و/أو معدات شديدة التلوث وبأصول أخرى ناشئة عن البرنامج النووي المنظم السابق غير المعلن عنه، في تورقوزآباد في الفترة من 2009 حتى 2018، وبعدها أزيلت مفردات من ذلك المكان، ولا يزال مكان وجودها مجهولاً،

(ط) وإذ يلاحظ الاستنتاج الذي انتهى إليه المدير العام والوارد في الوثيقة GOV/2025/25 والذي مفاده أن الرصيد المادي لليورانيوم المستخدم في تجارب إنتاج معدن اليورانيوم التي أُجريت في مختبر جابر بن حيان المتعدد الأغراض في الفترة 1995-2000 يشمل كمية من المواد النووية التي ما تزال غير محصورة، وأن الوكالة ليست في وضع يمكنها من تحديد ما إذا كانت هذه المواد قد استُهلكت، أو تم خلطها مع مواد مُعلنة أخرى، أو ما إذا كانت لا تزال خارج نطاق الضمانات،

(ي) وإذ يذكّر باستمرار إيران في رفض تنفيذ البند المعدّل 3-1، بما يتعارض مع الالتزامات القانونية التي قبلتها في عام 2003 والتي لا يمكنها تعديلها أو تعليقها من جانب واحد، عملاً بالمادة 39 من اتفاق الضمانات الشاملة المعقود معها، وبإخفاق إيران في تزويد الوكالة بالمعلومات التصميمية والمعلومات التصميمية الأولية المتعلقة بالمرافق النووية الجديدة والمخطط لإنشائها، على النحو المطلوب بمقتضى البند المعدّل 3-1، الذي يشكّل عقبة أمام قدرة الوكالة على استجلاء الأنشطة ذات الصلة، مما يقوض فعالية تنفيذ الضمانات في إيران،

(ك) وإذ يلاحظ أن إخفاق إيران في مناسبات عديدة في التعاون من أجل تيسير تنفيذ الضمانات، بينما واصلت إجراء أنشطة تتماشى مع محاولات إخفاء حقائق، بما في ذلك أعمال تطهير واسعة النطاق وتقديم تفسيرات غير دقيقة، يمثل عائقاً كبيراً أمام قدرة الوكالة على توضيح إعلانات إيران والتحقق منها ومن الطابع السلمي الخالص لبرنامج إيران النووي،

(ل) وإذ يلاحظ بقلق استنتاج المدير العام، الوارد أحدثه في الوثيقة GOV/2025/25، بأن هذه المسائل تنبع من التزامات إيران بموجب اتفاق الضمانات الشاملة المعقود معها، وبأنه ما لم تساعد إيران الوكالة على تسوية المسائل العالقة، وإلى أن تفعل ذلك، لن تكون الوكالة في وضع يمكنها من تقديم تأكيدات بأن برنامج إيران النووي هو برنامج سلمي حصراً،

(م) وإذ يلاحظ، في هذا السياق، القلق البالغ الذي يساور المدير العام إزاء التكديس السريع لليورانيوم الشديد الإثراء من جانب إيران، وهي الدولة الوحيدة غير الحائزة لأسلحة نووية والتي تنتج مثل هذه المواد، وهو ما يلاحظ المدير العام أنه أمرٌ لا يمكن للوكالة أن تتجاهله نظراً لآثاره المحتملة على الانتشار،

(ن) وإذ يأسف لإخفاق إيران في تزويد الوكالة بتفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية فيما يتعلق بالمواد النووية غير المعلنة، رغم الجهود المستمرة التي يبذلها المدير العام للتوصل إلى تقدّم من جانب إيران في تسوية المسائل العالقة المتصلة بالضمانات وتحسين التعاون مع الوكالة، بما في ذلك من خلال الاجتماعات الرفيعة المستوى التي عُقدت بين الوكالة وإيران في طهران في نيسان/أبريل 2025 ومن خلال تنفيذ البيان المشترك بين الوكالة وإيران المؤرخ 4 آذار/مارس 2023، وإذ يذكّر بأن الجانبين أقرّا بأن التفاعلات من هذا القبيل يمكن أن تمهد الطريق لاتفاقات أوسع نطاقاً بين الأطراف المعنية،

(س) وإذ يعرب مجدداً عن قلقه إزاء عدم إبداء إيران بعدّ التعاون الكامل مع الوكالة على النحو اللازم وبطريقة لا لبس فيها وعدم اتخاذها الإجراءات الضرورية والملحة التي قرّرها المجلس في قراراته في حزيران/يونيه وتشرين الثاني/نوفمبر 2024، مما أدى إلى بقاء مسائل عالقة متصلة بالضمانات رغم التفاعلات العديدة مع الوكالة منذ عام 2019، وهو ما ينطوي على تداعيات خطيرة على قدرة الوكالة على ضمان التحقق من عدم تحريف المواد النووية التي ينبغي أن تكون خاضعة للضمانات بمقتضى اتفاق الضمانات المعقود مع إيران بموجب معاهدة عدم الانتشار لاستخدام تكل المواد في أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى،

(ع) وإذ يساوره القلق لأن الوكالة وصلت إلى طريق مسدود فيما يتعلق بحل هذه القضايا،

- 1- يأسف بالغ الأسف لأن إيران، ورغم النداءات المتكررة من المجلس والفرص العديدة التي أُتيحت أمامها، لم تتعاون تعاوناً كاملاً مع الوكالة، على النحو الذي يقتضيه اتفاق الضمانات المعقود معها؛
 - 2- ويؤيد بقوة الوكالة ويطلب إلى المدير العام أن يواصل جهوده الرامية إلى التنفيذ الكامل لاتفاق الضمانات الذي أبرمته الوكالة مع إيران وكذلك هذا القرار والقرارات السابقة، وأن يبلغ المجلس بأي تطورات هامة، حسب الاقتضاء؛
 - 3- ويرى أن إخفاقات إيران العديدة في الوفاء بالتزاماتها منذ عام 2019 بالتعاون الكامل وفي الوقت المناسب مع الوكالة بشأن المواد والأنشطة النووية غير المعلنة في عدة أماكن غير معلنة في إيران، على النحو المفصل في الوثيقة GOV/2025/25، تشكل عدم امتثالاً لالتزاماتها بموجب اتفاق الضمانات الذي أبرمته مع الوكالة في سياق الفقرة جيم من المادة الثانية عشرة من النظام الأساسي للوكالة؛
 - 4- ويرى أيضاً، بما يتسق مع المادة 19 من اتفاق الضمانات الشاملة المعقود مع إيران، الوثيقة INF/CIRC/214، بأن الوكالة غير قادرة على التحقق من عدم حدوث أي تحريف للمواد النووية التي ينبغي أن تكون خاضعة للضمانات بموجب الاتفاق لاستخدامها في أسلحة نووية أو أجهزة متفجرة نووية أخرى؛
 - 5- ويرى أيضاً أن عدم قدرة المدير العام، كما هو مبين في الوثيقة GOV/2025/25، على تقديم توكيدات بأن برنامج إيران النووي هو برنامج سلمي حصراً يثير تساؤلات تقع ضمن اختصاص مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، بوصفه الجهاز الذي يتحمل المسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين، وفقاً للفقرة باء-4 من المادة الثالثة من النظام الأساسي للوكالة، ويعرب عن بالغ قلقه في هذا الصدد؛
 - 6- ويرجو من المدير العام أن يواصل جهوده الرامية إلى تنفيذ هذا القرار والقرارات السابقة، وأن يقدم من جديد إلى المجلس تقريراً عن أي تطورات لاحقة بشأن المسائل المثارة في تقريره الوارد في الوثيقة GOV/2025/25. وسيدرس المجلس توقيت ومضمون التقرير المطلوب بمقتضى الفقرة جيم من المادة الثانية عشرة من النظام الأساسي للوكالة والمنصوص عليه أيضاً في المادة 19 من اتفاق الضمانات الشاملة المعقود مع إيران، والإخطار المطلوب بمقتضى الفقرة باء-4 من المادة الثالثة من النظام الأساسي للوكالة؛
 - 7- ويؤكد مجدداً قراره بأنه من الضروري والملح، من أجل ضمان التحقق من عدم تحريف المواد النووية، أن تقوم إيران باتخاذ إجراءات للوفاء بالتزاماتها القانونية، وبأن تتخذ دون إبطاء الإجراءات التالية بهدف توضيح وتسوية جميع المسائل العالقة المتصلة بالضمانات:
- 1' تقديم تفسيرات ذات مصداقية من الناحية التقنية لوجود جسيمات يورانيوم بشرية المنشأ في مكائين غير مُعلنين في إيران،
 - 2' إبلاغ الوكالة بالمكان (الأماكن) الحالية للمواد النووية و/أو للمعدات الملوثة،
 - 3' تقديم جميع المعلومات والوثائق والأجوبة التي تتطلبها الوكالة لهذا الغرض،
 - 4' إتاحة معاينة الأماكن والمواد التي تقتضيها الوكالة لهذا الغرض، وكذلك لغرض أخذ العينات حسبما ترثيه الوكالة؛

- 8- ويشدد على التزام إيران القانوني بتنفيذ البند المعدل 3-1 وتزويد الوكالة بجميع المعلومات التصميمية والمعلومات التصميمية الأولية؛
- 9- ويشدد على أن توفير إيران لهذه المعلومات وإتاحة المعاينة وتحقيق الوكالة لاحقاً منها، بمقتضى اتفاق الضمانات المعقود مع إيران بموجب معاهدة عدم الانتشار، أمرٌ ضروري لكي تكون الأمانة في وضع يمكنها من الإفادة بأن القضايا المعنية لم تعد عالقة، ومن ثمَّ إزالة الحاجة إلى نظر المجلس فيها واتخاذ إجراء بشأنها؛
- 10- ويدعو إيران إلى أن تعالج على الفور عدم امتثالها لاتفاق الضمانات المعقود معها عن طريق اتخاذ جميع الخطوات التي تعتبرها الوكالة والمجلس ضرورية، حتى يتسنى للمدير العام تقديم التوكيدات اللازمة بشأن صحة واكتمال إعلانات إيران عملاً باتفاق الضمانات المعقود معها؛
- 11- ويشدد على دعمه للتوصل إلى حل دبلوماسي للمشاكل التي يطرحها البرنامج النووي الإيراني، بما في ذلك المحادثات بين الولايات المتحدة وإيران، بما يفضي إلى التوصل إلى اتفاق يعالج جميع أوجه القلق الدولية المتصلة بأنشطة إيران النووية، ويشجع جميع الأطراف على الانخراط بشكل بناء في الدبلوماسية؛
- 12- ويقرّر إتاحة نص هذا القرار وكذلك تقارير المدير العام بشأن هذه المسألة للجمهور؛
- 13- ويقرّر أن يُبقي هذه المسألة قيد النظر.